[124] الحسن (عليه السلام) يقول: إن ﷲ في كل وقت صلاة يصليها هذا الخلق لعنة قال: قلت جعلت فداك، ولم ؟ قال بجحودهم حقنا، وتكذيبهم إيانا. (314) 18 - وفي (العلل): عن محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن سنان، عن صباح المدائني، عن المفضل بن عمر أن أبا عبد اﷲ (عليه السلام) كتب إليه كتابا فيه: إن اﷲ لم يبعث نبيا قط يدعو إلى معرفة اﷲ ليس معها طاعة في أمر ولا نهي، وإنما يقبل اﷲ من العباد (1) بالفرائض التي افترضها اﷲ على حدودها مع معرفة من دعا إليه ومن أطاع، وحرم الحرام ظاهره وباطنه، وصلى، وصام وحج وإعتمر وعظم حرمات اﷲ كلها ولم يدع، منها شيئا وعمل بالبر كله، ومكارم الأخلاق كلها، وتجنب سيئها، (ومن) (2) زعم أنه يحل الحلال ويحرم الحرام بغير معرفة النبي (صلى اﷲ عليه وآله وسلم) لم يحل ﷲ حلالا، ولم يحرم له حراما، وأن من صلى وزكى وحج وإعتمر وفعل ذلك كله بغير معرفة من افترض اﷲ عليه طاعته فلم يفعل شيئا من ذلك - إلى أن قال - ليس له صلاة وإن ركع وإن سجد، ولا له زكاة ولا حج، وإنما ذلك كله يكون بمعرفة رجل من اﷲ على خلقه بطاعته، وأمر بالأخذ عنه، الحديث. (315) 19 - على بن إبراهيم، في (تفسيره): عن أحمد بن علي، عن الحسين بن عبيد اﷲ، عن السندي بن محمد، عن أبان، عن الحارث، عن عمرو، عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله تعالى: (وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى) (1) قال: ألا ترى كيف اشترط، ولم

_____

18 - علل الشرائع: 250 / 7. (1) في المصدر زيادة: العمل. (2) اثبتناه من المصدر. 19 - تفسير القمي 2: 61. (1) طه 20: 82. (*)

_____